رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]1691 -2203[أليس في تأخير الشفعة لأجل حبس أو صغر مدة طويلة أليس فيه ضرر؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله القاعدة الشرعية لا ضرر ولا ضرار تأخير الشفعة لاجل حبس او مرض او صغر مدة طويلة. اليس فيه ظرر اذا كان محتاجا لكنه لعذر لكنه لعذر - 00:00:00

والظرر يكون على الشفيع لو لو اخذت لو منعت من الشفعة الظرر على الشفيع هنا فينطبق عليه قوله صلى الله عليه وسلم لا ظرر ولا ظرار نعم تنظر الى الظرر على المشتري ولا تنظر الى الظرر على الشفيع. نعم. اعداد مشروع كبار العلماء - 00:00:18

بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:43